

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٣٢ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣ لسنة ٢٠١٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية الجزء المؤجر المتبقى على المشاع من مدرسة محرم بك الإعدادية بنات بالرقم التعريفى (٠٢٠١٣٢٦) والكائنة بالعقار رقم (٦٣) تنظيم بشارع محرم بك - قسم محرم بك - محافظة الإسكندرية ، بمساحة وقدرها (١٠, ١٨٦٤م^٢) ويعتد بالقياس المساحى على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الجزء المؤجر المتبقى من كامل أرض ومباني العقار الذى تشغله مدرسة محرم بك الإعدادية بنات بالرقم التعريفى (٠٢٠١٣٢٦) - محافظة الإسكندرية والمبين مساحته وموقعه وحدود المدرسة وأسماء الملاك بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين.

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٧ ذى القعدة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

وزارة التربية والتعليم

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بشأن نزع ملكية الجزء المؤجر المتبقى على المشاع بمدرسة محرم بك الإعدادية بنات

بالرقم التعريفى (٠٢٠١٣٢٦) - محافظة الإسكندرية

أرجو التفضل بالإحاطة بالآتى :

- ١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الإسكندرية اتخاذ إجراءات صفة النفع العام للجزء المؤجر المتبقى على المشاع من العقار الذى تشغله مدرسة محرم بك الإعدادية بنات بمحافظة الإسكندرية لشدة حاجة مديرية التربية والتعليم لصالح العملية التعليمية لوجود كثافة طلابية مرتفعة ولا يوجد بديل له ولا يمكن الاستغناء عنه .
- ٢ - المدرسة مسجلة بمجلد الحفاظ على التراث المعماري ضمن عدد (٥٦) مدرسة بمحافظة الإسكندرية بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ ورقم التوثيق ٥٣٧ .. إلى أن يصبح العقار آيلاً للسقوط .. وحينئذٍ يستصدر قرار بالهدم لإعادة الإحلال .
- ٣ - قامت الهيئة العامة للأبنية التعليمية بشراء جزء على المشاع والبالغ قدره ٢٧٣م من كامل أرض ومباني العقار الذى تشغله المدرسة عاليه وتم نقل الملكية لصالح الهيئة بموجب العقد الشهر رقم ١٢٣٠ لسنة ٢٠٠١ والمحرفى ٢٠٠١/٧/٧
- ٤ - تم سداد قيمة التعويض الابتدائى وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية وهى مديرية المساحة بالإسكندرية بموجب الشيكات الصادرة بأرقام ٧٣٦٠٦٤٧ - ١٢٦١٧٢٤ بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٥ بمبلغ وقدره ٢٣٣١٣٧٥ جنيهاً .
- ٥ - صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٣٢ لسنة ٢٠٠٤ بالمنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار الذى تشغله المدرسة عاليه بناءً على المذكرة الإيضاحية المقدمة من السيد محافظ الإسكندرية وتم النشر بالجريدة الرسمية بالعدد الصادر برقم ١٧ بتاريخ ٢٠٠٤/٤/٢٢ وتم اعتماد المشروع من الهيئة المصرية العامة للمساحة برقم ١٥٧ تربية وتعليم . (مرفق ١)

- ٦ - أقام الملاك الدعوى رقم ٢٢٤١ لسنة ٢٠٠٨ ، طالبين في ختامها اعتبار قرار المنفعة العامة رقم ٦٣٢ لسنة ٢٠٠٤ كأن لم يكن ، مع تسليمهم العقار الذي تشغله المدرسة خاليًا من الشواغل ، مع إلزام المدعى عليهم بأن يؤدوا للطالبين مبلغ ٢٣٠٠٠٠٠ جنيه قيمة مقابل الانتفاع من تاريخ صدور القرار وحتى رفع الدعوى مع ما يستجد من مقابل انتفاع بواقع خمسة آلاف شهريًا حتى يتم تسليم العقار والدعوى ما زالت متداولة .
- ٧ - أصدر المجلس الشعبي المحلى لمحافظة الإسكندرية قراره بالجلسة المنعقدة فى ٢٦/١٢/٢٠٠٢ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام للمدرسة عاليه - وذلك تمهيداً لاتخاذ إجراءات نزع الملكية . (مرفق ٢)
- ٨ - بتاريخ ٨/٤/٢٠١٢ وردت مذكرة السيد المستشار القانونى لمديرية التربية والتعليم بالإسكندرية انتهت إلى :
- "اتخاذ الإجراءات المقررة لنزع ملكية العقار عاليه طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ، علماً بأن المديرية ستلتزم بأداء التعويض المقرر قانوناً من ميزانيتها . (مرفق ٣)
- ٩ - تم العرض على السيد الأستاذ وزير التربية والتعليم بموجب كتابنا رقم ٣٠٠/١٧٩ بتاريخ ١١/٦/٢٠١٢ وكنا السيد الأستاذ المستشار رئيس هيئة مستشارى مجلس الوزراء بكتابنا رقم ٣٠٠/٦٧٥/٢٠١٢ بتاريخ ١٤/٦/٢٠١٢ للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء لاستصدار قرار جديد بتقرير صفة النفع العام على الجزء المتبقى على المشاع بمساحة قدرها ١, ١٨٦٤م^٢ وحتى تاريخه لم يتم الرد .
- ١٠ - أظهر محضر المعاينة المؤرخ بتاريخ ٢١/٧/٢٠١٤ بحضور ممثل مديرية المساحة التابع للشهر العقارى لمأمورية محرم بك بالعقار المذكور بحضور وكيل أصحاب الشأن لإشهار حق إرث جميع الورثة ، وقد ورد به أن القرار سقط ، حيث إنه لم يتم اتخاذ الإجراءات القانونية التى أوجبهها القانون .

وحيث إن قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ والذي نص فى مادته الأولى على أنه :
"تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة" ،
ونظراً للحاجة الماسة للجزء المؤجر المتبقى على المشاع بالمدرسة حيث إنها تقع بنطاق جغرافى ذى كثافة سكانية عالية مما يصعب معه توفير أرض بديلة ولا يمكن الاستغناء عنه ،
لذلك فقد رأيت بناءً على مذكرة الهيئة العامة للأبنية التعليمية استصدار قرار بصفة النفع العام للجزء المؤجر المتبقى على المشاع من كامل أرض ومباني العقار الذى تشغله مدرسة محرم بك الإعدادية بنات والبالغ مساحتها (١٠ ، ١٨٦٤م^٢) والعبارة بالقياس المساحى على الطبيعة وحدود المدرسة كالاتى :

الحد البحرى : شارع محرم بك وفيه باب للفيللا بطول ٤٥ ، ٣٧ متر .

الحد الشرقى : العقار رقم ٦٥ بطول ٦٨ ، ٥١ متر .

الحد القبلى : شارع الظاهر وفيه باب آخر للفيللا بطول ٥٩ ، ٣٧ متر .

الحد الغربى : شارع عنبر وفيه باب للفيللا بطول ٦٣ ، ٥١ متر .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف . (مرفق ٤) .

مع التفضل بالإحاطة بأنه تم سداد قيمة التعويض النهائى وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية وهى مديرية المساحة بالإسكندرية بموجب الشيك رقم ٢٢٨٩٧٣٧ بقيمة قدرها ١٣٦٨٦٢٥ جنيهاً الصادر بتاريخ ٢٠١١/٦/٨ .

والأمر معروض على سيادتكم ، فقد ترون الموافقة على إصدار قرار جديد بتقرير صفة النفع العام للجزء المؤجر المتبقى على المشاع بمدرسة محرم بك الإعدادية بنات بالرقم التعريفى (٢٠١٣٢٦) بمساحة وقدرها (١٠ ، ١٨٦٤م^٢) .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

وزير التربية والتعليم

أ. د/ محمود أبو النصر

كشف بأسماء الملاك الظاهرين
للجزء المؤجر المتيقن على المشاع من العقار الذي تشغله مدرسة محرم بك الإحصائية بنات بالرقم التعريفي (١٣٣٢٦، ٢٠٢) بمحافظة الإسكندرية
والمطلوب نزع ملكيته وتقرير صفة النفع العام عنه

حدود الدراسة	عدد الأبنوار	المساحة		رقم وموقع العقار	أسماء الملاك الظاهرين
		مبان	أرض		
الحد البصري : شارع محرم بك وفيه باب الفيلا بطول ٣٧,٤٥ متر . الحد الشرقي : العقار رقم ٦٥ بطول ١٠,٦٨ متر . الحد القبلي : شارع الظاهر وفيه باب آخر للفيلا بطول ٣٧,٥٩ متر . الحد الغربي : شارع منير وفيه باب للفيلا بطول ٥١,٦٢ متر .	أرضي + لوردين فقط أرضي + لوردين فقط بدروم + أرضي + أول + ثان أرضي فقط	(١) مبنى رقم (١٠, ١٠٠) (٢٨٨٩٤ م ^٢) والعبارة بالقياس المساحي على الطبيعة	مدرسة محرم بك الإعدادية بنات - والكائنة بالعقار رقم (١٣) تنظيم بشارع محرم بك - قسم محرم بك - محافظة الإسكندرية	١ - ورثة الراحل / محمد منير الجزائري وآخرين . ٢ - ورثة الراحلة / روية محمد على وآخرين .	
جميع المباني بحالة إنشائية متوسطة					

مدير إدارة الملكية العقارية

م/ أماني يسرى

